

نحو التحول إلى المحكمة الرقمية

Towards the digital court

بوقرة إسماعيل

-جامعة عباس لغرور خنشلة (الجزائر)

- كلية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر البحوث القانونية السياسية والشرعية

bougueria.smail@univ-khenchela.dz

زراري نسرين*

- جامعة عباس لغرور خنشلة (الجزائر)

- كلية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر البحوث القانونية السياسية والشرعية

zerari.nesrine@univ-khenchela.dz

تاريخ القبول: 2023/02/12

تاريخ المراجعة: 2023/02/12

تاريخ الإيداع: 2022/11/15

ملخص:

توجه الجزائر نحو الإدارة الإلكترونية في مرافقها أدى بالضرورة إلى عصنة مرفق العدالة وذلك استجابة للتطور التكنولوجي والاستخدام المتزايد للإنترنت في شتى المجالات.

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء في المبحث الأول على المحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية وأهم مبررات التحول نحوهما وتداعيات هذا التحول المتمثلة في العيوب والتحديات التي تواجه كلا منهما. ثم التطرق إلى مظاهر بداية التحول نحو المحكمة الرقمية في الجزائر في المبحث الثاني ، وأهم نتيجة توصلنا إليها: أن المحكمة الجزائرية لم تصل بعد إلى وصف المحكمة الرقمية وإنما هي فقط محكمة إلكترونية ، وبالتالي المحكمة الإلكترونية تمثل أول خطوة من خطوات التوجه نحو المحكمة الرقمية التي تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي الذي يُستخدم في التقاضي الرقمي. الكلمات المفتاحية: المحكمة الإلكترونية؛ المحكمة الرقمية؛ القاضي الذكي؛ الذكاء الاصطناعي؛ العدالة الإلكترونية.

Abstract:

Algeria has recently adopted the electronic governance in all facilities. This has necessarily led to the modernization of justice sector to meet the technological development and the increased use of internet in various domains.

This study aims at shedding light on the digital court and the electronic one, the most important reasons behind this transformation and its results. We've firstly addressed the difficulties they faced. Then, we've tackled the aspects of the beginning of transformation towards the digital court. Finally, the most important attained result is that the Algerian court hasn't yet achieved the total digitalization. It's still an electronic court, which represents the first step towards the digital court that totally depends on the artificial intelligence techniques used in the digital litigation.

Keywords: the electronic court; the digital court; the intelligent judge; artificial intelligence; the electronic justice.

مقدمة:

ظهرت تداعيات التطور التكنولوجي في مختلف القطاعات فقطاع العدالة هو الآخر تجلت عليه هذه التداعيات، حيث تمت عصرنة هذا القطاع سواء من جانب الإدارة القضائية وكذلك أساليب التقاضي، وتم الانتقال من القضاء التقليدي إلى قضاء رقمي في العصر الحالي، والذي أصبح يطلق عليه عصر العدالة الرقمية. حيث تمت محاكاة العقلي البشري فأصبحت الروبوتات تشبه الإنسان في الذكاء والتفكير بل وتتفوق عليه أحيانا. فأصبحت هناك إمكانية الاستغناء عن العنصر البشري وتعويضه بالروبوتات الذكية التي تسيّر هذا القطاع من الخدمات إلى التقاضي بجميع مراحلها. وظهر مفهوم جديد يتمثل في القاضي الذكي الاصطناعي ومثاله (القاضي الذكي الاصطناعي في الصين وأمريكا يشكل نموذجا).

لكن قبل الوصول إلى هذه المرحلة الجد متطورة في استخدام التكنولوجيا في قطاع العدالة، لابد أن يمر قطاع العدالة بمرحلة تسبقها تتمثل في مرحلة القضاء الإلكتروني والتي لا تعتمد على التكنولوجيا بشكل كلي في القطاع وإنما في جوانب محددة فقط وهي ما تعرف بالمحكمة الإلكترونية.

والغالبية المطلقة من الباحثين لا يفرق بين المحكمة الإلكترونية التي يكون فيها التقاضي الكترونيا والمحكمة الرقمية والتي يطلق عليها كذلك تسمية المحكمة الذكية التي تعتمد على التقاضي الرقمي لذا فإن دراستنا تتمحور حول التمييز بين كل من المحكمة الإلكترونية والمحكمة الرقمية. والبحث في النوع الذي اعتمدته الجزائر؟ وعليه نطرح الإشكالية التالية: ما مدى إمكانية التحول نحو المحكمة الرقمية في الجزائر؟

وللإجابة على هذه الإشكالية قسمنا هذه الورقة البحثية إلى مبحثين رئيسيين المبحث الأول موسوم بالمحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية وأسباب التحول نحوهما والمبحث الثاني معنون بمظاهر بداية التحول نحو المحكمة الرقمية في الجزائر.

المبحث الأول: المحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية وأسباب التحول نحوهما

الثورة المعلوماتية أدت إلى ظهور نوع جديد من التقاضي، يكون إما رقميا أو إلكترونيا يعتمد على نظام قضائي معلوماتي، والذي ينعكس على عملية وإجراءات التقاضي، ولغرض معرفة هذا التقاضي المستحدث سنبحث من خلال هذا المبحث عن مفهوم كلا من المحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية ونبرز الاختلاف بينهما في المطلب الأول، ونتطرق إلى المبررات التي أدت إلى التحول نحو المحكمة الإلكترونية والمحكمة الرقمية وتداعيات هذا التحول في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم كلا من المحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية:

هناك خلط كبير وتداخل بين التقاضي الرقمي الذي يعتمد على المحكمة الرقمية، والتقاضي الإلكتروني الذي يصطلح عليه باصطلاح التقاضي عن بعد والذي يعتمد على المحكمة الإلكترونية، وعليه حتى يتم إزالة هذا الغموض لابد من التمييز بين المحكمة الإلكترونية والمحكمة الرقمية من خلال تعريف كلا منهما وتبيان نقاط الاختلاف بينهما من خلال التطرق ل تعريف المحكمة الرقمية: (المحكمة الذكية) (المحكمة الافتراضية) في الفرع الأول، و تعريف المحكمة الإلكترونية في الفرع الثاني من هذا المطلب.

الفرع الأول: تعريف المحكمة الرقمية: (المحكمة الذكية) (المحكمة الافتراضية)

المحكمة الرقمية ويطلق عليها تسمية المحكمة الذكية أو المحكمة الافتراضية التي تعتمد على التقاضي الذكي ويعرف بأنه نظام ذكي تتم فيه جميع إجراءات التقاضي من رفع الدعوى إلى مرحلة الحكم وحتى تنفيذه بواسطة التطبيقات الذكية الرسمية التي تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي، حيث تعتمد الجهات القضائية عبر الشبكات المتخصصة والأمن، ويتم من خلالها حفظ الملفات وأرشفتها بالسجلات الالكترونية الخاصة المعدة لذلك وإصدار الأحكام والقرارات رقمياً من خلال قاعدة البيانات والتحليل وصولاً إلى حكم رقمي قابل للتنفيذ تلقائياً وبضوابط محددة⁽¹⁾.

ففي هذا النوع من التقاضي الرقمنة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي هي التي تحل محل القاضي والمحامي، فتعوض الكفاءة الإنسانية بالذكاء الاصطناعي، بما ينتج عدالة قضائية تنبؤية تعتمد على الحوسبة والخوارزميات⁽²⁾ ومثال ذلك التجربة الصينية حيث الصين توجد بها محكمة رقمية في مدينة (زيو) بإقليم (شاندونج) والتي أصدرت ألف حكم قضائي بالاعتماد على برنامج كمبيوتر متطور لحفظ كافة القوانين والأنظمة، والقضايا التي صدر فيها حكم سابقاً (الكمبيوتر القاضي الذي يصدر الأحكام بالاعتماد على تقنيات الذكاء الاصطناعي)، وتهتم الصين بإجراء عملية التقاضي بأكملها في محكمة الانترنت (Net Court) وعبر الانترنت بما في ذلك الوثائق القانونية، وتقديم الأدلة والمحكمة الفعلية نفسها⁽³⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره نخلص إلى أن المحكمة الذكية تعتمد على تفعيل تقنيات الذكاء الاصطناعي في التقاضي الرقمي، حيث تحل هذه التقنية محل البشر فتعوض القضاة والمحامين وموظفي الإدارة القضائية. فتكون هذه المحكمة في بدايتها محكمة الكترونية تعتمد على الانترنت فقط ومع استخدام التقنيات المستحدثة للذكاء الاصطناعي تتحول إلى محكمة رقمية.

الفرع الثاني: تعريف المحكمة الإلكترونية

هناك من يعرفها بأنها: حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود (شبكة الربط الدولية + مبنى المحكمة)، يسمح بمرجعة الدعوى الإلكترونية، بحيث يتيح الظهور المكاني الإلكتروني لوحدة قضائية وإدارية، ويأشر من خلاله مجموعة من القضاة مهمة النظر في الدعوى والفصل فيها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية مع اعتماد آليات تقنية فائقة الحداثة لتدوين الإجراءات القضائية. وعرفها آخرون بأنها: "عبارة عن موقع الكتروني يعمل بنظام إرسال وقبول المستندات الإلكترونية (E. D. A. R. S) والتي تعني "Electronic documents Acceptance end Routing System" فهذا النظام يسمح بفتح قنوات اتصال بين المتقاضين والمحكمة من خلال فتح النافذة الالكترونية وسداد الرسوم القضائية بالطريقة الالكترونية، والمسؤول عن النافذة الالكترونية هو موظف مختص تابع للمحكمة"⁽⁴⁾.

¹ عبد الله محمد علي سليمان المرزوقي، التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي)، والتقاضي الافتراضي (القضاء الذكي): دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والأجنبية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 18، العدد 2، ديسمبر 2021، ص 249 – 250.

² سعيد اشتاتو، المحاكم الرقمية... نحو شكل جديد في إنتاج العدالة، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 38، يناير 2022، ص 338.

³ عبد الله محمد علي سليمان المرزوقي، المرجع نفسه، ص 252.

⁴ زعزعة نجا، بن قلة ليلي، المحكمة الإلكترونية بين المفهوم والتطبيق، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2021، ص 97-98.

وما يجدر بنا الإشارة إليه في هذا الصدد أن المحكمة الإلكترونية تختلف عن المحكمة الرقمية حيث أن هذه الأخيرة (أي المحكمة الرقمية) تعتمد اعتماداً محضاً على التكنولوجيا والرقمنة والذكاء الاصطناعي في شتى مراحل الدعوى من مرحلة رفع الدعوى إلى غاية صدور حكم قضائي، وحتى خلال مرحلة التنفيذ، حيث يتم رفعها عبر الإيداع الإلكتروني وأداء المصاريف القضائية بواسطة وسائل الدفع الإلكتروني بأشكالها المختلفة وتُقيد الدعوى إلكترونياً ويتم استدعاء المدعى عليه إلكترونياً، والدفع والطلبات يتم إبدائها إلكترونياً، ويصدر الحكم من ربوت والتمثيل أمامها يكون من المحامي الروبوت فهي تستغني استغناء تاماً على العنصر البشري.

وبالتالي فهناك إختلاف بين المحكمة الرقمية والمحكمة الإلكترونية فالفاصل بينهما هو أن المحكمة الإلكترونية تستخدم تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحقيق الولوج لمرفق العدالة وتسهيل التواصل بين مختلف الفاعلين في مجال القانون والقضاء وتقدم بعض الخدمات الإدارية عن بعد، أما المحكمة الرقمية فهي أشمل من المحكمة الإلكترونية كونها في بدايتها تكون محكمة إلكترونية ثم عند اعتمادها على الانترنت اعتماداً محضاً واستغنائها على العنصر البشري بتوفير تقنيات الذكاء الاصطناعي تتحول من محكمة إلكترونية إلى محكمة رقمية تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وبمفهوم المخالفة فإن المحكمة الإلكترونية تشكل جزءاً من سابقتها (المحكمة الرقمية)، فالمحكمة الإلكترونية تعتمد على تكنولوجيا المعلومات في بعض جوانبها فقط ولا تستغني كلياً عن الوسائل التقليدية والعناصر البشرية⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مبررات التحول نحو المحاكم الرقمية والمحاكم الإلكترونية وتداعيات هذا التحول

هناك العديد من المبررات والأسباب التي أدت إلى الانتقال من المحكمة التقليدية إلى المحكمة الرقمية، وللانتقال إلى هذه الأخيرة (المحكمة الرقمية) لابد من المرور بمرحلة انتقالية وهي مرحلة المحكمة الإلكترونية، حيث أن المحكمة الرقمية تكون في البداية في شكل محكمة إلكترونية، ثم باستخدامها لتقنيات الذكاء الاصطناعي تتحول إلى محكمة رقمية، وهذا بغرض التماشي مع الفكر السياسي الجنائي المستحدث الذي يواكب التطور التكنولوجي والمعلوماتي، وبطبيعة الحال فإنه كما لهذه التقنيات المستحدثة في التقاضي إيجابيات عديدة فإنها تواجهها العديد من الصعوبات والإشكالات لذا سنطرق في هذا المطلب إلى أسباب التحول (الفرع الأول)، وأهم العيوب والإشكالات المتعلقة برقمنة العدالة سواء كانت المحاكم رقمية متطورة جداً تعتمد على الذكاء الاصطناعي، أم محاكم إلكترونية تعتمد على الانترنت في بعض الخدمات فقط (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أسباب التحول

أولاً: التماشي مع التطور التكنولوجي الحاصل في العالم: التقدم العلمي يفرض الانتقال إلى واقع جديد، يتفق مع المعطيات التي فرضتها تداعيات التقدم وقوانينه، وآليات التعامل معه⁽²⁾، ففي البداية فرض هذا التطور استخدام الانترنت في مختلف مجالات الحياة، وحالياً ظهرت تقنية جديدة، وأصبحت واقعا بعد أن كانت ضرباً من الخيال وهي تقنيات الذكاء الاصطناعي التي أصبحت تستخدم في العديد من المجالات.

ثانياً: التحول نحو الإدارة الإلكترونية

¹ الحسين دكاير، محمد بوزديكا، حالة الطوارئ الصحية وهران تفعيل المحكمة الرقمية، مجلة الباحث القانونية، سلسلة أبحاث قانونية جامعية معمقة، العدد 38، 2020، ص 47-49.

² صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012، ص 180.

يعتبر مصطلح المحكمة الالكترونية من المصطلحات الحديثة، حيث لم يظهر إلا بعد سنوات من انتشار مصطلح الحكومة الالكترونية الذي يعنى بالخدمات الالكترونية كافة، فإن المحكمة الالكترونية تختص بخدمات المحاكم⁽¹⁾، فمن خلال هذا التحول يتم تحقيق العديد من الأهداف منها:

- تكريس الشفافية في الأداء والقضاء على البيروقراطية، والتقليل من الفساد الإداري، وتحقيق مبدأ العدالة في تقديم الخدمة بنفس الدقة والتكلفة والجودة والوقت، والمساواة في المعاملة والتقدير والاحترام، التقليل من الاعتماد على العمل الورقي و تخفيض تكلفة الأعمال الإدارية، توفير الجهد والوقت والنفقات⁽²⁾

- تخفيف الأعباء على المتقاضين والموظفين:

ثالثا: الرفع من فعالية القضاء

تعتبر الفعالية أحد معايير الحكامة وبالتالي فإن تبني الرقمنة يعتبر وسيلة للوصول إلى عدالة في تناول المواطن بأكثر فعالية وأكثر شفافية، لأنها تمنح لكل من المتقاضين وموظفي العدالة الوسائل التقنية اللازمة لإتمام مهامهم على أحسن وجه، بهدف ضمان الحق في محاكمة عادلة والذي يعتبر حق مكفول دستوريا بموجب المادة 14 من دستور سنة 2020 والتي تنص على ما يلي: " كل شخص يعتبر بريئا حتى تثبت جهة قضائية إدانته، في إطار محاكمة عادلة"³ وفي حكم يصدر في آجال معقولة⁽⁴⁾.

وتبرز مظاهر فعالية القضاء في:

-جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين: حيث يتم تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، رفع جودة الخدمة المقدمة إلى جمهور المتقاضين، تخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم، رفع فاعلية دورة العمل وإطلاع أفضل للجمهور وإمكانية ربط معلومات الدعاوى بين المحاكم، وكل هذا يتم بواسطة مجموعة من التطبيقات وقواعد البيانات التي تهدف إلى خدمة العمل داخل المحاكم⁽⁵⁾

-حلول الوثائق الالكترونية محل الوثائق الورقية: جميع الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي تكون إلكترونية دون استخدام أية ورقة، وهذا يتفق مع الهدف من التقاضي عبر الانترنت باستخدام الوسائط الإلكترونية، حيث تحل الدعاوى الإلكترونية محل الدعاوى الورقية، وبالتالي هذا يؤدي إلى تقليص ولما لا التخلص من الملفات الورقية للدعاوى⁽⁶⁾.

-تسليم المستندات والعرائض إلكترونيا عبر شبكة الاتصال.

¹ خالد حسن أحمد لطفي، التقاضي الإلكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020، ص 60.

² الشيكري أيوب، الإدارة الإلكترونية في الجزائر تطبيقات وتحديات، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 08، العدد 01، 2019، ص 285-286.

³ المادة 41 من دستور 2020 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 82.

⁴ محمد حزالك، دور الرقمنة في تيسير الولوج إلى العدالة – نظرة إستشرافية نحو المحكمة الرقمية-، مجلة الباحث، سلسلة الأبحاث المعمقة، العدد 72، 19 أغسطس 2022، ص 28.

⁵ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، ص 19.

⁶ إلف سامية، التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص 21.

- سرعة تنفيذ إجراءات التقاضي: أهم عملية تتخذ وقتا طويلا في سير الخصومة القضائية هو تبادل الأوراق والملفات والاطلاع عليها بين طرفي الخصومة، وهو الأمر الذي يختصره التبادل الإلكتروني ويقلل من النفقات، وكذا مشاكل ازدحام جمهور المتعاملين في أروقة المحكمة مما يؤدي إلى رفع جودة الخدمات المقدمة بمبنى المحكمة⁽¹⁾

- استخدام الوسيط الإلكتروني في التقاضي الإلكتروني: من خصائص التقاضي الإلكتروني الاعتماد على الوسائط الإلكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي عبر شبكة الاتصال الإلكترونية، وفي العموم نظام التقاضي الإلكتروني لا يختلف من حيث الموضوع الأطراف عن نظام التقاضي التقليدي ولكنه يختلف فقط من حيث طريقة تنفيذه وكونه يتم باستخدام وسائط إلكترونية (الانترنت)⁽²⁾

الفرع الثاني: أهم العيوب المتعلقة بالمحاكم الرقمية والمحاكم الإلكترونية

كما توجد تداعيات إيجابية للتحول من التقاضي التقليدي إلى التقاضي الإلكتروني والتقاضي الرقمي، فإنه لهذا التحول كذلك تداعيات سلبية، حيث سنتطرق في هذا المقام بادئ ذي بدء إلى عيوب المحاكم الرقمية التي تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي، ثم نتطرق إلى عيوب المحاكم الإلكترونية التي تعتمد على الانترنت فقط.

أولاً: عيوب المحاكم الرقمية

_ إلغاء روح القانون: في كون التقاضي الرقمي يلغي روح القانون، فالمحكمة الرقمية تلغي حق المتهم في الاستفادة من المشاعر الإنسانية للقاضي، كما أنها تتناقض مع مبدأ حرية اقتناع القاضي الجنائي والذي يعتبر مبدأ من المبادئ المستقرة في القوانين الإجرائية الحديثة، حيث أن القاضي الجنائي يجب أن يبحث على الحقيقة بكل الطرق القانونية⁽³⁾.

فالمحكمة الرقمية تلغي روح القانون خاصة إذا ما تم الاحتكام من خلال الوسائط الرقمية التي تحل محل الإنسان مثل الحاسوب القاضي والروبوت القاضي، كونها جل ما تقوم به هو تحليل مختلف البيانات المخزنة فيه وبعدها يحولها إلى معطيات في شكل حكم، وبالتالي فالمتهم في هذه الحالة لا يستفيد من المشاعر الإنسانية للقاضي البشري الذي يتمتع بالسلطة التقديرية في منح الظروف المخففة⁽⁴⁾

وهذا يظهر جليا في الدول التي تعتمد على تقنية الذكاء الاصطناعي في المحاكمة كالصين مثلا والتي استغنت عن العنصر البشري في هذا المجال.

ثانياً: عيوب المحاكم الإلكترونية

تعتبر تجربة الجزائر في مجال المحاكم الإلكترونية تجربة فنية لا يمكن تقييمها والحكم عليها بالنجاح أو الفشل إلا بعد مرور مدة معينة من الزمن بعد تطبيقها. إلا أن هناك العديد من الإشكالات والصعوبات التي تعترض تطبيق هذه التقنية وتتمثل في:

¹ رشا علاء الدين أحمد، المحاكم الإلكترونية إلى أين؟، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 78، ديسمبر 2021، ص 45-46.

² خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، ص 16.

³ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع نفسه، ص 92.

⁴ صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص 183.

_ تمس بضمانات المحاكمة العادلة كمبدأ العلانية: والذي يقصد به انعقاد جلسات المحكمة في مكان يستطيع أي فرد من الجمهور دخوله وحضور إجراءات المحاكمة ومشاهدتها دون قيد أو شرط إلا ما يقتضيه النظام في الجلسة⁽¹⁾، وبالتالي فهذا المبدأ يتم التأثير عليه من خلال المحكمة الرقمية كون حضور جلسات المحاكمة ومشاهدتها يصبح مقيد بشرط توفر الانترنت والولوج إلى مواقع إلكترونية معينة حتى يتم مشاهدتها افتراضا وغياب الحضور الواقعي.

_ المخاطر المعلوماتية: فالتقاضي الرقمي بصفة عامة والالكتروني بصفة خاصة - كونه جزء من سابقه- يفرض ضمان أمن معلوماتي على مستوى أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات الخاصة بمرفق العدالة كون هذه الأنظمة في ظل التطور التكنولوجي الهائل الذي نشهده أصبحت محل تهديد من قبل الجناة المعلوماتيين المرتكبين للجرائم المعلوماتية بمختلف أشكالها خاصة تلك التي تمس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، والجرائم المتعلقة بالمعطيات الشخصية للمتقاضين.

ومن خلال إنشاء منظومة تتعلق بالمعالجة الآلية للمعطيات بوزارة العدل، والمؤسسات التابعة لها من بينها المؤسسات القضائية⁽²⁾، أصبح لازما على المشرع الجزائري إضفاء حماية جزائية لهذه الأنظمة المعلوماتية حتى لا يكون هناك أي مساس بها وبالمعطيات الشخصية التي تتم معالجتها من خلالها.

حيث أن المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات كان مجرم منذ سنة 2004 في قانون العقوبات الجزائري بموجب القانون رقم 15-04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، الذي استحدث القسم السابع مكرر الموسوم بـ "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات" والذي جرم مختلف الأفعال التي تمس بهذه الأنظمة والمتمثلة في الدخول والبقاء غير المشروع في منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو جزء من هذه المنظومة، وجرم كذلك الحذف والتغيير لمعطيات المنظومة وجعلها ظرف مشدد للجريمة التي سبق ذكرها، وجرم تخريب نظام اشتغال المنظومة⁽³⁾

جرم الاعتداء على سلامة البيانات من خلال إدخال معلومات لنظام المعالجة الآلية للمعطيات عن طرق الغش وإزالة أو تعديل المعطيات التي يتضمنها نظام المعالجة الآلية للمعطيات بطريق الغش⁽⁴⁾.

ولحماية المعطيات المخزنة والمعالجة عن طريق منظومة معلوماتية فإن المشرع جرم كذلك تصميم وبحث أو تجميع أو توفير أو نشر أو الاتجار في معطيات مخزنة أو معالجة أو مرسلّة عن طريق منظومة معلوماتية. وجرم حيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال لأي غرض كان المعطيات المتحصل عليها من إحدى الجرائم المحددة في هذا القسم⁽⁵⁾

ونظرا لأهمية المعطيات التي تتم معالجتها من خلال أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات والتي تتمثل في دراستنا في المعطيات الشخصية للمتقاضين، فإن القانون 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات

¹ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، 92-93.

² يوسف عبد الهادي، المحاكمة المرئية عن بعد، تكريس لعصرنة العدالة أم مساس بالضمانات؟، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، 2021، ص 233.

³ أنظر المادة 394 مكرر من القانون رقم 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق 10 نوفمبر 2004 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ج ر ج ، عدد 71 المؤرخة في 10 نوفمبر سنة 2004.

⁴ أنظر المادة 394 مكررا من القانون رقم 15-04 المعدل والمتمم لقانون العقوبات.

⁵ أنظر المادة 394 مكرر2 من نفس القانون رقم 04-15 المعدل والمتمم لقانون العقوبات.

ذات الطابع الشخصي، والذي جسد حماية جنائية لهذه المعطيات من مختلف الأفعال غير المشروعة التي تمس بالمعطيات الشخصية.

المبحث الثاني: مظاهر بداية التحول نحو المحكمة الرقمية في الجزائر

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التجربة الجزائرية في مجال إصلاح العدالة، فالجزائر حاليا هي في المرحلة الانتقالية كونها تحولت من القضاء التقليدي إلى القضاء الإلكتروني، وبالتالي هذا يعتبر خطوة من الخطوات الأولى التي تمهد إلى التحول نحو المحكمة الرقمية (المحكمة الذكية التي تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي)، حيث جسدت الجزائر فقط المحكمة الإلكترونية التي لا تعتمد على تكنولوجيات المعلومات في جل مراحل الدعوى في الشق المدني، أو في جل مراحل الخصومة في الشق الجزائي، حيث أنه من خلال الاعتماد على الإدارة الإلكترونية وتجسيدها في مختلف المرافق العمومية بما في ذلك مرفق القضاء تم التحول بشأن بعض الخدمات الإدارية من الجانب التقليدي إلى الجانب الإلكتروني.

وتجسيدا لسياسة جنائية معاصرة تقوم على أساليب حديثة تعتمد على تكنولوجيات المعلومات تمت عصنة قطاع العدالة بموجب القانون رقم 15-03 المتعلق بعصنة العدالة، لكن هذا القانون لم يساهم في مجال الرقمنة بشكل كبير كون هذه الثقافة شبه منعدمة لدى الشعب الجزائري.

وإنما هناك عوامل أخرى ساعدت في اعتماد تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الجزائر بصفة خاصة وفي بعض الدول العربية بصفة عامة وهي انتشار فيروس كورونا الذي عرقل الولوج لمرفق العدالة وعرقل غالبية الخدمات القضائية وعرقل حتى سير الجلسات، وبغرض ضمان سير مرفق العدالة خلال الجائحة تم النص على الأمر 20-04 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية الذي جاء بمختلف الأحكام الإجرائية المتعلقة مرحلة التحقيق والمحاكمة عن بعد. وبالتالي فالجزائر لم تصل بعد إلى المحكمة الرقمية التي تعتمد على تقنية الذكاء الاصطناعي، وإنما فقط اعتمدت على المحكمة الإلكترونية التي تعتبر أول خطوة من خطوات التحول نحو المحكمة الرقمية التي تعتمد على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وتبرز أهم مظاهر تجسيد المحكمة الإلكترونية، و السير نحو بداية التحول إلى المحكمة الرقمية في الجزائر فيما يلي:

المطلب الأول: في الجانب الإداري والخدمات للمحكمة

تمت عصنة الإدارة القضائية حيث أصبحت الكثير من الخدمات القضائية متاحة عن بعد للمواطنين وللمتقاضين أو محامهم بهدف تسهيل اللجوء لمرفق العدالة ومن خلال هذا المطلب سنتطرق لأهم هذه الخدمات والتي تتمثل في سحب الوثائق القضائية عبر الانترنت واستخدام تقنية التوقيع الإلكتروني عليها (الفرع الأول)، وتوجيه الاستدعاءات ومتابعة القضايا والطعون ومعرفة مآلها إلكترونيا (الفرع الثاني).

الفرع الأول: سحب الوثائق القضائية عبر الانترنت واستخدام تقنية التوقيع الإلكتروني عليها.

فيما يخص شهادة الجنسية: تم تمكين الجالية الجزائرية بالخارج من الحصول على شهادة الجنسية، ممضاة إلكترونيا، وذلك عبر الممثلات الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج.

وبخصوص صحيفة السوابق القضائية: تم تمكين الجالية الجزائرية بالخارج والأجانب الذين سبق لهم الإقامة بالجزائر من الحصول على القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية، ممضاة إلكترونياً، وذلك عبر الممثلات الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج. وكذلك تمكين المواطنين من استخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية ممضاتين إلكترونياً، عبر الإنترنت⁽¹⁾.

وحتى يُستفاد من خدمة الحصول على شهادة الجنسية و صحيفة السوابق القضائية عبر الانترنت يجب على الشخص المعني الذي يريد أن يطلب هذه الخدمة أن يتقرب مرة واحدة فقط أمام شباك أقرب جهة قضائية سواء أم المحكمة أو المجلس القضائي ويكون مرفق ببطاقة الهوية وشهادة الميلاد رقم 12 ورقم الهاتف، فيسلم له مستند ورقي يحتوي على المعلومات الآتية: لقب وإسم هذا الشخص والحساب وإسم المستخدم وكلمة المرور المخصصة له، وكذلك الوثائق التي يمكنه سحبها إلكترونياً، ويتم تفعيل حسابه بعد 48 ساعة من الحصول على إسم المستخدم وكلمة المرور، وخلال هذه المدة يتلقى المعني من هاتفه رسالة نصية قصيرة SMS تتضمن كلمة مرور شخصية ثانية مخصصة له لتمكينه من الولوج إلى هذه الخدمة الإلكترونية المتاحة على موقع واب وزارة العدل من خلال الفضاء المخصص لهذا الغرض⁽²⁾ أي على الموقع الرسمي لوزارة العدل.

سحب الأحكام والقرارات القضائية إلكترونياً: حيث كل محام تابع لإحدى المنظمات الجهوية للمحامين عبر التراب الوطني ومسجل فيها يمكنه سحب نسخ من الأحكام والقرارات والأوامر والمحركات القضائية لموكله بشكل آني عن طريق الموقع الإلكتروني لوزارة العدل وذلك بشرط إتباع مجموعة من الخطوات التقنية المحددة⁽³⁾

وكذلك بخصوص التوقيع الإلكتروني للوثائق القضائية: تم استحداث مركز شخصية الشريحة للإمضاء الإلكتروني وإنشاء سلطة التصديق الإلكتروني، وتمكين كافة المتدخلين في نشاط القطاع، من إهمار الوثائق الإدارية والمحركات القضائية بتوقيع إلكتروني موثوق، بهدف إتاحة الخدمات القضائية عن بعد، وذلك بموجب القانون وفقا للقانون رقم 03-15، المؤرخ في 01 فيفري 2015، المتعلق بعصرنة العدالة⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: توجيه الاستدعاءات ومتابعة القضايا والطعون ومعرفة مآلها إلكترونياً

تندرج هذه الآلية في إطار تبسيط وتحسين الإجراءات الإدارية من خلال:

تمكين الجهات القضائية من إرسال الاستدعاءات إلكترونياً عوضاً عن إرسالها بالطرق القانونية التقليدية (كالبريد العادي)، ويتم كذلك إعلام المتقاضين بمآل قضيتهم، ومختلف المعلومات التي تخصهم بواسطة مجرد رسالة نصية

¹ الموقع الرسمي لوزارة العدل على الرابط التالي: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2/> تم الإطلاع عليه بتاريخ: 10 نوفمبر 2022 على الساعة 19:21.

² الهاشمي مزهود، منظومة الخدمات الرقمية في قطاع العدالة الجزائرية في ظل مستجدات التسيير خلال أزمة كوفيد-19، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الإلكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات، نوفمبر 2021، ص 14.

³ الطيب بلواضح، الذهبي حليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2020، ص 146.

⁴ الموقع الرسمي لوزارة العدل على الرابط التالي: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2/> تم الإطلاع عليه بتاريخ: 10 نوفمبر 2022 على الساعة 19:21.

قصيرة (sms)، وإعلام مودع طلب تصحيح الأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية عن بعد بمآل طلبه وبالثائق الضرورية الواجب إرفاقها⁽¹⁾

المطلب الثاني: في مجال التقاضي

جاء في الكتاب الثاني مكرر مختلف الأحكام المتعلقة باستعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات في مرحلتى التحقيق القضائي والمحاكمة في هذا المطلب سنتطرق في الفرع الأول إلى النيابة العامة الإلكترونية وفي الفرع الثاني نتطرق إلى استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي والمحاكمة.

الفرع الأول: النيابة العامة الإلكترونية

النيابة العامة الإلكترونية هي نظام قضائي معلوماتي يسمح للشخص الطبيعي أو المعنوي ولوكيله إيداع شكاوى على مستوى مصالح وكيل الجمهورية المختص أو النائب العام عبر الانترنت، وهذا الأخير ملزم قانونا بالرد عبر الانترنت على تلك الشكاوى أو العريضة⁽²⁾

فأصبح يمكن تقديم الشكاوى والبلاغات الكترونيا في الجزائر حيث تم إنشاء أرضية النيابة الإلكترونية "e-nyaba" لتمكين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين (الإدارات والمؤسسات، الشركات الخاصة والجمعيات، ...) من تقديم الشكاوى أو العرائض أمام النيابة عن بعد⁽³⁾

فلغرض تقديم شكاوى يدخل الشخص الطبيعي أو ممثل الشخص المعنوي إلى موقع النيابة الإلكترونية التالي: <https://e-nyaba.mjjustice.dz/choix.php> أو مباشرة من خلال ولوجه إلى الصفحة الرسمية لوزارة العدل الجزائرية على الموقع التالي: <https://www.mjjustice.dz/ar> ثم اختيار خيار الخدمات الإلكترونية، تظهر خانة النيابة الإلكترونية، فيقوم المشتكي بتسجيل شكواه، أو يقوم المدعي بتسجيل عريضة حيث تظهر استمارة تسجيل الشكاوى/ عريضة عن بعد يتم ملء ثم إرسال تلك المعلومات. ويمكن كذلك للمشتكي أو مقدم العريضة تتبع مآل شكوته أو عريضته من خلال نفس الموقع.

الفرع الثاني: استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي والمحاكمة

أولاً: المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي

نصت المادة 441 مكرر2 من الأمر 04-20 على أن الجهات القضائية المنوط لها مهام التحقيق (قاضي التحقيق وغرفة الاتهام وجهة الحكم حيث أن هذا الأخير يمكنه إجراء تحقيق إذا اتضح له أنه الضروري إجراء تحقيق تكميلي حسب ما نصت عليه م 356 من قانون الإجراءات الجزائية، يمكنها استعمال المحادثة المرئية عن بعد عند استجواب أو

¹ زروالة كيلاني، مدير الإستشراف والتنظيم بالمديرية العامة لعصنة العدالة، عرض تقديمي، الخدمات المتاحة في مجال عصنة العدالة لفائدة المحامين والمتقاضين، بمناسبة اليوم الوطني للمحامي، 24 مارس 2018، على الموقع التالي: <http://www.unoa.dz/api/file/1436> تم الإطلاع عليه بتاريخ 10 نوفمبر 2022 على الساعة 20:01.

² نجاة زعزوعة، ليلى بن قلة، النيابة العامة الإلكترونية في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والإقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2021، ص 296.

³ الموقع الرسمي لوزارة العدل على الرابط التالي: <https://www.mjjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2> تم الإطلاع عليه بتاريخ: 10 نوفمبر 2022 على الساعة 21:19.

سماع شخص، وفي إجراء المواجهة بين الأشخاص وفي التبليغات التي يستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بخصوصها⁽¹⁾

والمواد من م 441 مكرر 3 إلى م 441 مكرر 6 من الأمر 04-20 بينت إجراءات استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي.

حيث أنه يتم مراعاة احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، ويكون ذلك بما يتوافق والأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، وبأنه يتعين أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الإرسال وأمانته، وأن يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها وترفق بملف الإجراءات، وتدون تصريحات كاملة وحرفيا على محضر يتم توقيعه من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط، وبالنسبة للمتهم غير المحبوس يتم استجوابه باستعمال المحادثة عن بعد بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامة الشخص المطلوب تلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط، وبعد ذلك يقوم وكيل الجمهورية بالتحقق من هوية الشخص الذي يتم استجوابه ويتم تحرير محضر بذلك⁽²⁾.

أما إذا كان الشخص المسموع محبوسا تكون المحادثة المرئية عن بعد من المؤسسة العقابية التي يوجد فيها المحبوس، بحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية الذي يحضر محضرا بذلك.

وبخصوص الدفاع: فإنه يمكنه الحضور رفقة موكله بمكان سماعه و/ أو أمام جهة التحقيق المختصة وذلك بموجب المادة 441 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية المعدل بالأمر رقم 04-11⁽³⁾

ثانيا: المحاكمة عن بعد

إن المحاكمة عن بعد التي تكون "مرئية عن بعد" وليست "محاكمة أون لاين"، حيث أن المحاكمة المرئية تتميز بأن جلساتها تكون في قاعات المحاكم بالطرق التقليدية، إلا أن الاتصال بأحد أطراف الدعوى أو كليهما يكون مرئيا وليس بحضوره الشخصي أي عن طريق الوسيط المرئي المسموع، وبالتالي هي تختلف عن المحاكمة أون لاين والتي تتم جميع إجراءاتها إلكترونيا من القيد حتى التنفيذ دون أن يعقد القاضي جلسة في قاعة المحاكمة⁽⁴⁾

وبالنسبة للمشرع الجزائري فإنه نص عن المحاكمة عن بعد أول مرة في القانون 03-15 المتعلق بعصنة العدالة

حيث نصت المادة 15 منه على استخدام تقنية المحادثة المرئية في التحقيق والحكم.

ثم نص في الباب الثالث من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري المستحدث بموجب الأمر 04-20 عن استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة في المواد من 441 مكرر 7 إلى غاية المادة 411 مكرر 11.

وتلجأ جهات الحكم لاستعمال المحادثة المرئية عن بعد إما:

¹ أنظر المادة 441 مكرر 2 من الأمر رقم 04-20 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

² محمد حزيط، أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، على ضوء آخر التعديلات لقانون الإجراءات الجزائية والإجتهاد القضائي، الطبعة الثالثة، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2022، ص 223 – 224.

³ محمد حزيط، المرجع السابق، ص 224.

⁴ عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الإتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات: دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 4، العدد التسلسلي 24، ديسمبر 2018، ص 388.

_ من تلقاء نفسها:

إن الأمر 04-20 بموجب المادة 441 مكرر 8 منح السلطة التقديرية لجهة الحكم وحدها لتقرر استعمال هذه الآلية في الحكم عن بعد، وعليه فإنه تم إلغاء شرط الموافقة المسبقة للمتهم الذي من خلال توفره يُسمح لجهة الحكم باستعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة الذي سبق وأن نص عليه القانون 03-15 المتعلق بعصنة العدالة في المادة 14⁽¹⁾.

ففي هذه الحالة تستطلع جهة الحكم رأي النيابة العامة، وتحيط باقي الخصوم علما بذلك، وفي حالة اعتراض النيابة العامة أو قام أحد الخصوم أو دفاعه أو المتهم الموقوف أو دفاعه بتقديم دفوعا بغرض تبرير رفضه لهذا الإجراء ورأت جهة الحكم عدم جدية هذا الاعتراض أو هذه الدفوع فإنها تصدر قرار غير قابل لأي طعن، باستمرار المحاكمة وفق هذه الإجراءات، ويقوم أمين ضبط المؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال هذه التقنية، ثم يوقعه ويقوم بإرساله إلى الجهة القضائية المختصة بمعرفة رئيس المؤسسة ليتم إلحاقه بملف الإجراءات، ويحق للدفاع الحضور رفقة موكله بمكان سماعه، وأمام جهة الحكم المختصة⁽²⁾

_ أو بناء على طلب النيابة العامة: حيث تقوم النيابة العامة

_ أو أحد الخصوم أو دفاعهم، في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص⁽³⁾

فإذا طلب أحد الأطراف أو دفاعه من الجهة القضائية استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، فإن هذه الجهة تبت في الطلب بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة، غير أنه يجوز لها مراجعة قرارها إذا ظهرت ظروف جديدة بعد تقديم الطلب⁽⁴⁾.

الخاتمة:

وفي ختام هذه الدراسة الموسومة بـ "نحو التحول إلى المحكمة الرقمية" يتضح لنا الفرق جليا بين المحاكم الرقمية (الذكاء) والمحاكم الالكترونية، حيث أن هذه الأخيرة تمثل أول خطوة نحو المحاكم الرقمية الذكية كونها تعتمد على الذكاء الاصطناعي وتستغني عن البشر كليا حيث أن الروبوتات تحل محله سواء في الجانب الإداري أو في الجانب القضائي فتكون المحاكم رقمية والخدمات الإدارية كذلك والقضاة يتم الاستغناء عنهم وإنما يتم الفصل في القضايا من خلال الذكاء الاصطناعي الذي يعتمد على الخوارزميات والحوسبة ليجد حل لكل قضية ويصدر حكما فيها. وغالبية الدول سواء الأوروبية أو العربية تعتمد على المحاكم الالكترونية ولم تصل إلى المحاكم الرقمية، كون هذه الأخيرة ظهرت في الصين وأمريكا فقط .

¹ بولوج الزين، آلية المحاكمة عن بعد ومبادئ المحاكمة العادلة، مجلة بصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص، ديسمبر 2021، ص 84.

² أنظر المادة 441 مكرر 8 من الأمر رقم 04-20.

³ أنظر المادة 441 مكرر 7 من الأمر رقم 04-20.

⁴ أنظر المادة 441 مكرر 9 من الأمر رقم 04-20.

والجزائر كغيرها من الدول واكبت التطور التكنولوجي واستخدمته في قطاع العدالة، وتبنت التقاضي الإلكتروني، في سنة 2015 قانون عصرنه العدالة وكانت استجابة نسبية في تطبيق الأحكام الخاصة بالتقاضي الإلكتروني، لكن جائحة كورونا فرضت الاستجابة لهذا النوع من التقاضي المستحدث وتم استخدام المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق واستعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة.

والجزائر تعتبر من الدول التي خطت خطوة مهمة في مجال التقاضي الإلكتروني.

النتائج:

_ المحكمة الرقمية تختلف عن المحكمة الإلكترونية فهذه الأخيرة تمثل أول خطوات الانتقال إلى المحكمة الرقمية (الذكية) التي تستغني عن العنصر البشري وتعوضه باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

_ غياب ثقافة التعامل مع الإدارات الإلكترونية والاستفادة من الخدمات المتاحة إلكترونيا لدى نسبة كبيرة من المواطنين والمتقاضين الجزائريين.

_ وجود قانونين منظمين للتقاضي عن بعد القانون 15-03 المتعلق بعصرنه العدالة والذي نص على إنشاء منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، ونص على كيفية إرسال الوثائق والمحركات القضائية إلكترونيا واستعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية، والأمر 20-04 الذي جاء بالأحكام الخاصة باستعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات في الجانب الجزائي. وعليه فالمشروع الجزائي لم يسن تشريع خاص بالمحكمة الإلكترونية وإنما فقط نص على الإجراءات والخدمات الإلكترونية المستحدثة في هذين القانونين.

الاقتراحات:

_ التوعية والتحسيس من خلال نشر ثقافة التعامل مع الإدارات الإلكترونية لدى المواطنين خاصة مرفق العدالة بخصوص استخراج الوثائق ومختلف الخدمات العمومية الإلكترونية، وكذا بخصوص التقاضي عن بعد.

_ التدريب لموظفي قطاع العدالة على تكنولوجيات الإعلام والاتصال واستخدامها بما يتماشى واحتياجات هذا المرفق.

_ إقرار تشريع خاص بالمحكمة الإلكترونية في الجزائر حتى يتم مواكبة هذا التطور في مجال التقاضي المدني والجزائي على حد سواء مثلما هو معمول به في غالبية الدول التي أقرت التقاضي الإلكتروني.

قائمة المراجع:

_ القوانين:

_ دستور 2020 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 82.

_ القانون رقم 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق 10 نوفمبر 2004 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ج ر ج ج، عدد 71 المؤرخة في 10 نوفمبر سنة 2004.

_ الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.



-الكتب:

- _ محمد حزيط، أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، على ضوء آخر التعديلات لقانون الإجراءات الجزائية والإجتهاد القضائي، الجزائر، الطبعة الثالثة، دار بلقيس للنشر، 2022.
- _ خالد حسن أحمد لطفي، التقاضي الإلكتروني كنظام قضائي معلوماتي بين النظرية والتطبيق، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2020.

2-المجلات:

- _ الحسين دكاير، محمد بوزديكا، حالة الطوارئ الصحية ورهان تفعيل المحكمة الرقمية، مجلة الباحث القانونية، سلسلة أبحاث قانونية جامعية معمقة، العدد 38، 2020.
- _ الشيكور أيوب، الإدارة الإلكترونية في الجزائر تطبيقات وتحديات، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 08، العدد 01، 2019.
- _ الطيب بلواضح، الذهبي حليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصنة العدالة، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2020.
- _ الهاشمي مزهود، منظومة الخدمات الرقمية في قطاع العدالة الجزائرية في ظل مستجدات التسيير خلال أزمة كوفيد-19، مجلة التمييز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الإلكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات، نوفمبر 2021.
- _ إخلف سامية، التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والإقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021.
- _ بوخلوط الزين، آلية المحاكمة عن بعد ومبادئ المحاكمة العادلة، مجلة بصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص، ديسمبر 2021.
- _ رشا علاء الدين أحمد، المحاكم الإلكترونية إلى أين؟، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 78، ديسمبر 2021.
- _ زعزوعة نجا، بن قلة ليلي، المحكمة الإلكترونية بين المفهوم والتطبيق، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2021.
- _ سعيد اشتاتو، المحاكم الرقمية...نحو شكل جديد في إنتاج العدالة، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 38، يناير 2022.
- _ صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012.
- _ عبد الله محمد علي سليمان المرزوقي، التقاضي الإلكتروني (التقاضي الذكي)، والتقاضي الإلكتروني (القضاء الذكي): دراسة مقارنة لتشريع دولة الإمارات العربية المتحدة مع بعض الأنظمة العربية والأجنبية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 18، العدد 2، ديسمبر 2021.

- _ عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الإتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات: دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد4، العدد التسلسلي24، ديسمبر 2018.
- _ محمد حزالك، دور الرقمنة في تيسير الولوج إلى العدالة – نظرة إستشرافية نحو المحكمة الرقمية-، مجلة الباحث، سلسلة الأبحاث المعمقة، العدد 72، 19 أغسطس 2022.
- _ نجاة زعزوعة، ليلي بن قلة، النيابة العامة الإلكترونية في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والإقتصادية، المجلد04، العدد02، 2021.
- _ يوسف عبد الهادي، المحاكمة المرئية عن بعد، تكريس لعصرنة العدالة أم مساس بالضمانات؟، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد06، العدد 01، 2021.

3-المواقع الإلكترونية:

- _ الموقع الرسمي لوزارة العدل على الرابط التالي: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2/> تم الإطلاع عليه بتاريخ: 10 نوفمبر 2022 على الساعة 19:21.
- _ زرولة كيلاني، مدير الإستشراف والتنظيم بالمديرية العامة لعصرنة العدالة، عرض تقديمي، الخدمات المتاحة في مجال عصرنة العدالة لفائدة المحامين والمتقاضين، بمناسبة اليوم الوطني للمحامي، 24 مارس 2018، على الموقع التالي: <http://www.unoa.dz/api/file/1436> تم الإطلاع عليه بتاريخ 10 نوفمبر 2022 على الساعة 20:01.